لابي سعيد بن المعلى وقد ناداه النبي عليه السلام وهو في الصلوة فلم يجبه حتى فرغ اي من الصلوة
الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم فذهب اليه وقعد عنده فقلت يا رسول الله
اصحيح اذا وضع العشاء واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء قال نعم خ ابو هريرة رضي الله
عنه روى البخاري عنه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه اعلم الشيخ هذا
الحديث بعلامة خ لكن المذكور في صحيح البخاري اذا سقط الذباب وما وقع عليه اتفقا عليه
اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه والباقي كما ذكر في المتن وفيه دليل
على ان الذباب طاهر وكذا كل ما ليس له نفس سائلة فان في احد جناحيه داء وفي الآخر شفاء
حمل الخطابي الداء والشفاء على الحقيقة قال لا بعد في حكمة الله ان تجمعهما في جزء حيوان
واحد كالعقرب يهيج من ابرتها السم ويتداوى من ذلك بجرمها ويجوز ان يكون مجازا
لان الذباب يغمس احد جناحيه ويرفع فيرتفع النفس من شربه فهذا كالداء وانا
غمس كله يكون كسر النفس وهو كالشفاء م جابر رضي الله عنه روى مسلم اذا وقعت لقمة
احدكم فليأخذها فليمط الاماطة هو الازالة ما كان بها من اذى المراد به ما يستقذر من
تراب ونحوه وان وقعت على نجس فليغسلها ان امكن والا اطعمها حيوانا فليأكلها ولياء
كلها ولا يدعها للشيطان انما صار تركها للشيطان لان فيه اضاعة نعمة الله واستحقارها ولان
المانع عن تناول تلك اللقمة هو الكبر غالبا وكلاهما منهيان ولا يمسح يده بالمنديل حتى
يلعق اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه البركة اي التغذي والقوة على الطاعة م
عبد الله بن مغفل رضي الله عنه روى مسلم اذا ولغ الكلب اي شرب بطرف لسانه في الاناء
انما قال في الاناء ولم يقل من الاناء لان شرب السباع منه انما يكون على جهة الظرفية لتناولها
الماء منه بالسنتها فاغسلوه سبع مرات وعفروه بالعين المهملة وتشديد الفاء الثامنة
في التراب معناه اغسلوا سبعا واحدة منهن بالتراب مع الماء سماها ثامنة لكون التراب
قائما مقام غسله مرة اخرى يدل عليه ما جاء في رواية سبع مرات اولاهن بالتراب
فان قيل جاء في رواية اخرى اخراهن بالتراب فما التوفيق قلت التقييد بالاولى او
الاخرى ليس على الاشتراط بل المراد احديهن ولو ولغ كلبان او كلب واحد سبع مرات
فالصحيح انه يكفي للجميع سبع كذا قال النووي هذا مذهب الشافعي وعند ابي حنيفة
يغسل ثلثا بلا تعفير كسائر النجاسات لما روي انه عليه السلام قال اذا ولغ الكلب في الاناء
يغسل ثلث مرات فيحمل حديث المتن على ابتداء الاسلام وقت التشديد عليهم في امر الكلاب
ق ابو هريرة وجابر بن سمرة رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده

بفتح الكاف

بفتح الكاف وكسرها اسم ملك الفارس بعده واذا هلك قيصر اسم ملك الروم فلا قيصر بعده
قال النووي معناه لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان في زمن النبي عليه السلام
ولكن كسرى زال ملكه بالكلية لقوله عليه السلام في حقه مزق الله ملكه حين مزق كتابي واما
قيصر فانهزم من الشام ودخل اقصى بلاده وهذه معجزة منه عليه السلام لانه كان كما قال
والذي نفس محمد بيده لتنفقن على بناء المجهول اي تجعل نفقة عليكم كنوزهما في سبيل الله
ح جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا هم احدكم بالامر اي قصد بالامر فليركع ركعتين
من غير الفريضة يعني نافلة بنية الاستخارة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك الباء فيه للاستعانة يعني اطلب منك الخير مستعينا بعلمك والاستعطاف يعني بحق علمك وكذا المعنى
في قوله واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم
ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم اي ان كان ثابتا في علمك ان هذا الامر خير لي
في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله بمد الهمزة هذا شك من الراوي
يعني دنياه وآخرته فاقدره لي بضم الدال وكسرها اي قدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه اللهم
ان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او عاجل امري وآجله
فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به اي اجعلني راضيا بما قدرته
قال الراوي كان النبي عليه السلام يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة قال بعض الحكماء
من اعطي الاستخارة لم يمنع الخير ومن اعطي المشورة لم يمنع الصواب ومن اعطي الشكر لم يمنع
المزيد البركة ومن اعطي التوبة لم يمنع القبول فصل ق عبد الله بن زمعة بالزاء المعجمة
وبالفتحات وبالميم المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل روى عن النبي عليه السلام هذا
الحديث وحده اذ انبعث اشقاها اي ذهب وهذا الضمير في اشقاها للامة انبعث اليها
اي الى الناقة رجل عزيز عارم بالعين والراء المهملتين اي شرير منيع في رهطه اي ممتنع
على من يريده مثل ابي زمعة هذا مستوطن بمنيع الباب الخامس في انس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ما اجدكم اي دواء وراحة الان تلحقوا بالذود وهو ما بين الثنتين
الى التسع فتشربوا البان الابل وابوالها قال لرهط وهو اسم للثلثة فصاعدا من عكل بضم
العين اسم قبيلة فان قلت المخاطبون على ما ذكر في المتن رهط من عكل وفي بعض
الروايات نفر من عرينة فما التوفيق قلنا ان كان عرينة بطنا من عكل فلا كلام وان لم يكن
فلعل بعضهم كان من عكل وبعضهم من عرينة لكن الاول اشبه لان القضية مشهورة
بالعرنيين ثمانية رهط اجتووا المدينة اي اصابهم الجوى وهو المرض فقالوا

منتن الجوى بالفتح شدة وجع البطن وقرصوما احرى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)